الأمم المتحدة

E/CN.6/2008/NGO/23

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
18 December 2007
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة الثانية والخمسون

٢٥ شباط/فبراير – ٧ آذار/مارس ٢٠٠٨

البند ٣ (أ) '١' من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

بيان مقدم من المنظمة العالمية للنساء، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/CN.6/2008/1.

160108 160108 07-65226 (A)

بيان

إن المنظمة العالمية للنساء[1] هي منظمة دولية تعنى بحقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة وبالنهوض بالمرأة، وتعمل في شراكة مع ٣٢ شريكا في ١٤ بلدا حول العالم من أجل التصدي لعدم المساواة بين الجنسين وتحسين وضع المرأة. والمنظمة التزاما راسخا بكفالة توفير موارد مناسبة وكافية من جانب المانحين والحكومات لضمان الوفاء بالالتزامات الأساسية التي تعهد بها المجتمع الدولي في الصكوك الدولية مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل بيجين، والأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

رأي المنظمة العالمية للنساء بشأن بيئة المعونة

خلال العشرين سنة الماضية ما فتئت المنظمة العالمية للنساء تلاحظ التغيرات التي تحدث في بيئة المعونة الدولية، وذلك من خلال عملها مع المنظمات المشاركة لها في بلدان النصف الجنوبي من الكرة الأرضية، وكذلك بصفتنا منظمة غير حكومية مقرها في بلدان الشمال وتتلقى أموالا من المانحين ومن الحكومات. وفي خلال السنوات الخمس أو الست الأخيرة كنا مهتمين على وجه الخصوص بالتوصل إلى فهم أفضل لتأثير إعلان باريس والطرائق الجديدة للمعونة على المنظمات التي تعمل في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بصفة خاصة.

وبصفتنا عضو رائد في شبكة الشؤون الجنسانية والتنمية بالمملكة المتحدة[2] فقد قمنا بإجراء بحوث[3] مع منظمات من بلدان الجنوب للتحقق من صحة الاعتقاد الشائع بأن الطرائق الجديدة للمعونة تنطوي على إمكانيات حقيقية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني وضمان تمكين المرأة وحصولها على حقوقها. وشملت أبحاثنا منظمات من آسيا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا، تراوحت بين منظمات شعبية صغيرة إلى منظمات غير حكومية أكبر بكثير. لذا، فمن غير المدهش أن تكون الصورة الناتجة عن ذلك متنوعة للغاية. فالأسلوب الذي تم به تنفيذ الطرائق الجديدة للمعونة يختلف بدرجة كبيرة من قارة لأخرى ومن بلد لآخر،

---

(١) انظر www.womankind.org.uk لمعرفة المزيد عن عملنا.

(٢) انظر www.gadnetwork.org.uk للحصول على معلومات أكثر بشأن عملها.

(٣) حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين – البيئة الجديدة للمعونة ومنظمات المجتمع المدني *Women's Rights and Gender Equality - The new Aid Environment and Civil Society Organizations*. للحصول على نسخة من التقرير يرجى البحث في موقع المنظمة العالمية للنساء www.womankind.org.uk على الشبكة.

حيث كانت تلك الطرائق أكثر تقدما في قارة أفريقيا، وحيث أعربت المنظمات في أفريقيا بوضوح عن تأثير تلك الطرائق عليها.

وقد اتضح في الإجمال أن تمويل الأعمال المتعلقة بالدعوة إلى المساواة بين الجنسين قد ازداد، وأن ذلك قد صاحبه انخفاض في التمويل الموجه لأعمال تقديم الخدمات. ويتبين من ذلك أن العديد من المنظمات النسائية، وتلك التي تركز على التصدي لعدم المساواة بين الجنسين، تشعر بأن عملها أصبح مهددا لأن التركيز في التمويل يتجه نحو المنح الكبيرة، والأهداف الأكثر إحكاما والقصيرة الأجل، والنتائج القابلة للبرهنة العملية و 'المحسنة'، والإدارة المكثفة.

ومن بين المسائل الرئيسية الناشئة التي يسلط التقرير الضوء عليها، عدم فهم العديد من المنظمات غير الحكومية للسياق الواسع للمعونة والهياكل المتغيرة للتمويل الذي يقدمه المانحون؛ وعدم اهتمام المانحين فيما يبدو برصد وتَفَهُّم التأثير الذي تحدثه التغييرات في النهج الذي يستخدمونه على قطاع المنظمات غير الحكومية في كل بلد من البلدان؛ والخوف من التهميش بفعل الآليات الجديدة للتمويل، أو حدوث ذلك التهميش حقيقة؛ وعدم الاهتمام الواضح في العديد من الآليات الحالية للمعونة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

وبينما يتحدث المانحون عن المساواة بين الجنسين، ويجعلون من الممكن بالفعل تنفيذ بعض الأعمال الجنسانية الجيدة على مستوى السياسات العامة وأعمال ممارسة الضغط في بعض البلدان، فإن طرائق المعونة الرئيسية لا تعطي في الوقت الحالي أولوية لاحتياجات تلك المنظمات والحركات الاجتماعية التي تعمل على معالجة عدم المساواة بين الجنسين وتروج لحقوق المرأة، أو لا تلبي تلك الاحتياجات في الواقع. وبالفعل، تبرز البحوث العديد من العلامات المثيرة للقلق التي تشير إلى أن بعض جوانب طرائق المعونة الجديدة تزيد من تهميش المنظمات الملتزمة بتمكين المرأة وتحقيق ما يخصها من حقوق الإنسان واستبعاد تلك المنظمات من التمويل الموثوق الطويل الأجل.

توصيات المنظمة العالمية للنساء

تعتقد المنظمة العالمية للنساء في الإجمال أنه لأمر بالغ الأهمية أن يقوم المجتمع الدولي بتجديد التزامه بالاتفاقات والوثائق الدولية الرئيسية، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومنهاج عمل بيجين والأهداف الإنمائية للألفية، وأن يستخدم نهجا مشتركا لتنفيذها بدلا من النظر إلى الأهداف والغايات الإنمائية بمعزل عن الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة. وقد حددنا أيضا مجالين رئيسيين للعمل والبحث في المستقبل. ويتمثل المجال الأول في الحاجة إلى رصد البيئة الجديدة للمعونة وأدواتها والتأثير الذي تُحْدَثه على الجهات

الفاعلة المشاركة فيها والمتأثرة بها، وفي النهاية، على تحقيق المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة. أما المجال الثاني، فهو يتعلق بالطبيعة الفعلية لبيئة المعونة، ويدعو إلى تنويع النهج الحالي للمعونة، سواء في ما يتعلق بالأنشطة/المجالات التي يتم تمويلها أو بأنواع المنظمات التي تتلقى التمويل.

المسائل العامة

١ - ينبغي على الحكومات والمانحين إشراك منظمات المجتمع المدني المحلية والوطنية والدولية في صرف المعونة وفي المناقشات المتعلقة بذلك، على نحو هادف.

٢ - ينبغي على الحكومات والمانحين أن يوفوا بتعهداتهم الدولية بشأن الاتفاقات الرئيسية المتعلقة بحقوق المرأة والتنمية، مثل منهاج عمل بيجين واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والأهداف الإنمائية للألفية.

٣ - ينبغي على الحكومات والمانحين أن يلتزموا بتوفير موارد مالية كافية لتنفيذ الاتفاقات المذكورة أعلاه. وتحتاج الحكومات أيضا إلى التعهد بموارد مالية للالتزامات الجنسانية الواردة في وثائق مثل ورقات استراتيجية الحد من الفقر.

الرصد

١ - يحتاج المانحون والحكومات ومنظمات المجتمع المدني أن يتابعوا بحرص الأموال المستخدمة لدعم حقوق المرأة أو لمساعدة المرأة على التخلص من الفقر.

٢ - يحتاج المانحون للرصد المنهجي لتأثير تدفقات وشروط وآليات التمويل التي تم تغييرها على المنظمات التي تعمل في مجال المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة.

٣ - على وجه التحديد، تحتاج الحكومات والمانحون لرصد التمويل الذي توفره الحكومات لمنظمات المجتمع المدني، وتأثير ذلك التمويل على المنظمات وعلى العمل.

٤ - يحتاج المانحون والحكومات لرصد تنفيذ ورقات استراتيجية الحد من الفقر والنُهُج القطاعية الشاملة من حيث تأثيرهما على المساواة بين الجنسين وعلى حقوق المرأة.

٥ - ينبغي تعميم مراعاة المنظور الجنساني في أُطر تقييم الأداء، كما ينبغي رصدها لقياس التقدم الذي تم تحقيقه.

٦ - ينبغي تقييم تأثير إعلان باريس والدعم المباشر للميزانية على المسائل والحقوق المتعلقة بالتنمية الاجتماعية، بما في ذلك تأثير تلك الآليات على المجتمع المدني. ويشكل هذا مجال أحد

مواضع القلق المتزايد، ولكن حتى الآن، لا توجد تقريبا أي بيانات بشأن ما يحدث فيه بالفعل.

تنويع المعونة

١ - يحتاج المانحون والحكومات لضمان توافر أموال خاصة لأعمال المساواة بين الجنسين في كل بلد من أجل ضمان القيام بتلك الأعمال وضمان تمكين المنظمات النسائية الناشطة الصغيرة من مواصلة عملها.

٢ - على المانحين والحكومات توفير تمويل طويل الأجل لمنظمات حقوق المرأة.

٣ - يلزم إدماج الشؤون الجنسانية ضمن أُطر التمويل الجماعي مع الالتزام بمعايير واضحة للتقيد والرصد.

٤ - يحتاج التمويل لأن يكون متنوعا لضمان أن لا يؤدي التركيز الحالي على المنظمات غير الحكومية بوصفها أدوات للدعوة إلى استبعاد الأعمال الأخرى الحاسمة بالنسبة لحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين مثل الخدمات القانونية، وبناء قدرة المرأة على المشاركة في التنمية، وبناء الثقة، وتقديم الخدمات بشكل مباشر يتخطى العوائق التي تقف دون حصول المرأة على تلك الخدمات.

٥ - يحتاج المانحون لوضع آليات للتمويل يمكن أن تستفيد منها طائفة واسعة من منظمات المجتمع المدني، وليس فقط المنظمات الأقوى والأكبر وتلك المنخرطة في المناقشات المتعلقة بالسياسات.

٦ - يلزم تزويد الأجهزة الوطنية المعنية بالمرأة بموارد كافية تمكنها من الاضطلاع بدورها الحيوي في قيادة الخطط الوطنية للمساواة بين الجنسين.